

## من المكلفة بتسيير وزارة الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار

04/11/2021

إلى

N° 840

**الموضوع:** حول قاعدة احتساب معلوم التسجيل المستوجب على بيع عقار  
**المرجع:** مكتوبكم بتاريخ 30 جويلية 2021

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم معرفة أساس احتساب معلوم التسجيل المستوجب على عقد اقتناء عقار لدى الوكالة العقارية للسكنى، أشرف بأن أحيطكم علماً أنّ معلوم التسجيل النسبي أو التصاعدي المستوجب على بيع العقارات يحتسب على أساس الثمن الخام المصرح به بالعقد وذلك باعتبار كلّ المعاليم والأداءات المستوجبة طبقاً للتشريع الجاري به العمل بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة.

ويمكنكم الرجوع في الغرض إلى المذكرة العامة عدد 25 لسنة 2010 حول الموضوع المتوفرة

بالموقع الإلكتروني لوزارة المالية [www.impots.finances.gov.tn](http://www.impots.finances.gov.tn).

وتقبلوا، فائق تعبارات التقدير.

والسلام

عن المكلفة بتسيير وزارة الاقتصاد  
والمالية ودعم الاستثمار وتفويض منها

الإدارة العامة للتشريع الجبائي  
يحيى الشملاسي

موقع الويب  
Site web

[www.impots.finances.gov.tn](http://www.impots.finances.gov.tn)

الفاكس  
Fax

71 790 550

الهاتف  
Tél

71.783.786

العنوان : 87 شارع الطيب المهرى تونس - بعبقير 1002  
Adresse : 87rue taieb mhiri belvedere 1002 Tunis